

وسائل الشيعة

- [79] (السلام) قال: إن آدم اشتكى - إلى أن قال: - (فلما قبضه الله) (1) فغسلته الملائكة ثم وضع وأمر هبة الله أن يتقدم ويصلي عليه فتقدم وصلى عليه، والملائكة خلفه، وأوحى الله إليه أن يكبر (2) خمسا وأن يسلمه ويسوي قبره، ثم قال: هكذا فاصنعوا بموتاكم.
- (3068) 23 - وبإسناده عن الاعمش، عن جعفر بن محمد (عليه السلام) - في حديث شرايع الدين - قال: والصلاة على الميت خمس تكبيرات، فمن نقص منها فقد خالف السنة. (3069 و 3070) 24 و 25 - علي بن عيسى في (كشف الغمة) نقلا من كتاب أخبار فاطمة (عليها السلام) لابن بابويه، عن علي (عليه السلام) أنه صلى على فاطمة (عليها السلام) وكبر عليها خمسا ودفنها ليلا. وعن محمد بن علي (عليه السلام) مثله، وأن فاطمة (عليها السلام) دفنت ليلا. (3070) 26 - محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال: روي عن الصادقين (عليهم السلام) أنهم قالوا: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يصلي على المؤمنين ويكبر خمسا (1)، ويصلي على أهل النفاق سوى من ورد النهي عن الصلاة عليهم، فيكبر أربعا، فرقا (2) بينهم وبين أهل الإيمان وكانت الصحابة إذا رأته قد صلى على ميت وكبر أربعا قطعوا عليه النفاق. (3072) 27 - وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه صلى على سهل بن حنيف وكبر خمسا، ثم التفت إلى أصحابه فقال لهم: إنه من أهل بدر. (1) في المصدر: فرجع فوجده قبضه الله. (2) في المصدر زيادة: عليه. 23 - الخصال: 604 / 9. 24، 25 - كشف الغمة 1: 502. 26 - المقنعة: 38. (1) في المصدر: خمس تكبيرات. (2) وفيه: فرق. 27 - المقنعة: 38. (*)